

## قرارات

### وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥

ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩١٢ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي :

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة

للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة

للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تشكيل

لجنة فترات الصلاحية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة :

وصلاح العمل :

قرر :

(مادة أولى)

تشكيل لجنة لدراسة المعاصفة القياسية المصرية «م. ق. م» رقم (٢٦١٣) (ج ١ ، ٢)

الم الخاصة بفترات الصلاحية على النحو التالي :

الاسم	المجهة	م
د. يسري أحمد حسين	رئيس الإدارة المركزية لشئون البيئة - وزارة الصحة	١
د. أحمد صفت عبد الغنى	رئيس الإدارة المركزية لعامل وزارة الصحة	٢
د. نور مصطفى أبو العلا	رئيس الإدارة المركزية للرقابة على الواردات الغذائية - هيئة الرقابة على الصادرات والواردات	٣
م. سناه محمد الخضرى	مدير عام الإدارة الغذائية - مصلحة الرقابة الصناعية	٤
أ. د. صلاح حسين أبو رية	كلية الزراعة - جامعة القاهرة	٥
أ. د. حسين مصطفى كمال منصور	رئيس وحدة سلامة إنشاء هيئة سلامة الغذاء	٦
أ. د. نايرة شاكر مهنا	المركز القومى للبحوث	٧
أ. د. مرفت أحمد فؤاد	استشارى	٨
د. زينب عبد الحليم عبد العزيز	استشارى	٩
م. محمد حسن شكري	رئيس مجلس إدارة غرفة الصناعات الغذائية	١٠
م. الشحات سليم عبد الرحمن	مدير الشئون الفنية بغرفة الصناعات الغذائية	١١
م. أشرف إبراهيم منير الجزايرلى	عضو المنتدب لشركة يونيلىف مصر	١٢
م. محمد راشد أمين	مدير قسم التشريعات الغذائية - شركة جهينة	١٣
د/ نرمين إبراهيم الدسوقي	شركة أتلاتيك انستريز	١٤
د/ أحمد عتبر عتبر مصطفى	شركة القاهرة لمجازر الدواجن - كوكى	١٥
أ. مختار أحمد محمد الجمل	شركة إيجي سويس	١٦
م. طه أحمد محمد سعد	شركة نستلة للمياه	١٧
م. ز. رانيا أحمد على	إخصائى مواصفات غذائية	١٨
م. ز. رضا محمد سيد	إخصائى مواصفات غذائية	١٩
م. ز. نهى محمد عطية	إخصائى مواصفات غذائية	٢٠
م. ز. حنان فؤاد حامد	مدير الإدارة الغذائية بهيئة المواصفات والجودة	٢١

## (مادة ثانية)

على اللجنة الاستعانت بمن تراه مناسباً لإنجاز مهامها ولرئيس الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة تحديث التشكيل بناءً على طلب من اللجنة .

## (مادة ثلاثة)

تُحدد مهام اللجنة على النحو التالي :

**أولاً** - مراجعة البنود الواردة بالمواصفة القياسية المصرية رقم (2613/2-2008) الخاصة «فترات صلاحية المنتجات الغذائية الجزء الثاني : فترات الصلاحية» في ضوء المراجع الدولية المتاحة وبما يتناسب مع التطور في التكنولوجيات المستخدمة في الإنتاج بما يحافظ على سلامة المنتج خلال فترة صلاحيته .

**ثانياً** - دراسة الاستفسارات الواردة من الجهات المختلفة بشأن فترات الصلاحية للمنتجات الغذائية غير الواردة بجدول فترات الصلاحية بالمواصفة القياسية المذكورة بعاليه .

## (مادة رابعة)

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، كما ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ النشر .

صدر في ٩/١/٢٠١٦

وزير التجارة والصناعة  
مهندس / طارق قابيل